

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٥٧١) لسنة ٢٠١٣

محافظ البحر الأحمر :-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية

= وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة

= وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن البيئة ولائحته التنفيذية .

= وعلى كتاب الوحدة المحلية لمدينة الغردقة (قسم التخطيط العمراني) المؤرخ ٢٠١٣/٧/٨ مرفقاً به مذكرة العرض المؤرخة ٢٠١٣/٧/٤ - بشأن تكليف الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي باستكمال اعمال مشروع الصرف الصحي لمنطقة السلام ووزارة وكذا كروكي بتخصيص قطعة ارض رقم ١٢٨ بمساحة ٢م١٥٠ تقسيم السلام لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي والمؤشر عليهما من السيد اللواء/ المحافظ السابق بالموافقة .

= وعلى موافقة المجلس التنفيذي للمحافظة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢٧ علي تخصيص اراضي للمنفعة العامة بمدن المحافظة

= وعلى كتاب ادارة المجالس بالديوان العام المؤرخ ٢٠١٣/١٢/٥ بشأن ذات الموضوع

= وعلى موافقتنا .

= وللصالح العام .

قرر

المادة الأولى

تخصص قطعة أرض فضاء بمدينة الغردقة باسم الوحدة المحلية لمدينة الغردقة رقم ١٢٨ بمساحة ٢م١٥٠ فقط (مائة وخمسون متر مربع لا غير) تقسيم السلام بمدينة الغردقة لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي بغرض اقامة محطة رفع مساعدة علي ضوء الكروكي المرفق والمعتمد

المادة الثانية

على جميع الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص.

محافظ البحر الأحمر

١٩/٩
٥٧١
لواء أ. ح. احمد عبد الله

مدير عام الشؤون القانونية

١٩/٩
٥٧١
محمد قاسم محمد